

تاج العروس من جواهر القاموس

وَأَجْهَدَ الشَّيْءُ : اخْتَلَطَ نَقْلَهُ الصَّغَانِي . وَأَجْهَدَ مَالَهُ : أَفْنَاهُ
وَفَرَّ قَه . وفي حديث الحسن لا يجهد الرجلُ ماله ثمَّ يَقْعُدُ يَسْأَلُ النَّاسَ
قال النَّضْرُ : قوله لا يجهد الرجلُ ماله أَي يعطيه ويؤفرِّقه جميعه ها هنا وها هنا
ولكن الذي ضبطه الصَّغَانِي بخطه في الحديث لا يجهد الرجلُ من حَدِّ ضَرْبٍ -
وذكر المعنى المذكور عن النَّضْرِ فتأمَّلْ . وَأَجْهَدَ عَلَيْنَا الْعَدُوَّ : إِذَا جَدَّ
في العداوة . وعن أَبِي عَمْرٍو : يقال أَجْهَدَ لِي الْقَوْمُ أَي أَشْرَفُوا . وقال
أَبُو سَعِيدٍ : يقال : أَجْهَدَ لَكَ الْأَمْرُ فَرُكِبَهُ أَي امْكَنْكَ وَأَعْرَضَ لَكَ .
وَجْهَادَكَ بِالضَّمِّ أَنْ تَفْعَلَ : أَي قُضِّىَ أَمْرُكَ وَغَايَةُ أَمْرِكَ . وبن جْهَادَةٍ
بِالضَّمِّ : بَطْنٌ مِنْهُمْ أَي مِنَ الْعَرَبِ . وقولهم : لَأَبْلُغَنَّ جْهَيْدَكَ فِي هَذَا الْأَمْرِ
الْجْهَيْدِي بِالضَّمِّ مَخْفَفَةٌ : الْجَهْدُ كَالْعُجَيْدِي مِنَ الْعَهْدِ وَالْعُجَيْلَى مِنَ
الْعَجَلَةِ . ومن المجاز مَرَّ عَيْ جَهَيْدٌ : جَهْدُهُ الْمَالُ وَأَرْضُ جَهَيْدَةٍ الْكَلَالِ .
وعن أَبِي عَمْرٍو : هذه بِقَوْلَةٍ لَا يَجْهَدُهَا الْمَالُ أَي لَا يُكْثِرُ مِنْهَا . وهذا كَلَامُ
يَجْهَدُهُ الْمَالُ إِذَا كَانَ يُلَاحِظُ عَلَى رِعْيَتِهِ . وفي المَشَارِقِ لِعِيَاذِ نَقْلًا عَنْ ابْنِ
عَرَفَةَ : الْجْهْدُ بِالضَّمِّ الْوُسْعُ وَالطَّاقَةُ وَالْجَهْدُ الْمَبَالِغَةُ وَالْغَايَةُ وَمِنْهُ قَوْلُهُ
تَعَالَى " جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ " أَي بِاللَّغْوِ فِي الْيَمِينِ وَاجْتَهَدُوا فِيهَا .
والتَّجَاهُدُ : بَذْلُ الْوُسْعِ وَالْمَجْهُودِ كَالْاجْتِهَادِ افْتِعَالٌ مِنَ الْجَهْدِ :
الطَّاقَةُ . ومما يستدرك عليه : جْهَدَ الرَّجُلُ كُوعِي : بُلِغَ جْهْدُهُ وَقِيلَ غُمٌّ .
وفي التَّهْذِيبِ : الْجَهْدُ : بُلُوغُ غَايَةِ الْأَمْرِ الِي لَا تَأْخُذُ عَلَى الْجَهْدِ فِيهِ تَقُولُ
: جَهْدَتُ جَهْدِي وَأَجْهَدْتُ رَأْيِي وَنَفْسِي حَتَّى بَلَغْتُ مَجْهُودِي وَجْهَدْتُ فُلَانًا
إِذَا بَلَغْتَ مَشَقَّتَهُ وَأَجْهَدْتُهُ عَلَى أَنْ يَفْعَلَ كَذَا وَكَذَا . وفي حديث الغُسْلِ :
إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهِمَا الْأَرْبَعِ ثُمَّ جَهْدَهَا أَي دَفَعَهَا وَحَفَزَهَا . وقيل :
الْجَهْدُ مِنْ أَسْمَاءِ النَّكاحِ . وَالْجَهْدُ الشَّيْءُ الْقَلِيلُ يَعْيشُ بِهِ الْمُقِلُّ عَلَى جَهْدِ
الْعَيْشِ . وقال أَبُو عَمْرٍو بن العلاء : حَلَفَ بِاللَّهِ فَأَجْهَدَ وَسَارَ فَأَجْهَدَ وَلَا
يَكُونُ فَجْهَدَ . وَالْمُجْهَدُ كَمُحْسِنٍ : الْمُعْسِرُ . وَجْهَدَ النَّاسُ فَهُمْ مَجْهُودُونَ إِذَا
أَجْدَبُوا . وَأَمَّا أَجْهَدَ فَهُوَ مُجْهَدٌ فَمَعْنَاهُ ذُو جَهْدٍ وَمَشَقَّةٍ أَوْ هُوَ مِنْ
أَجْهَدَ دَائَتِهِ إِذَا حَمَلَ عَلَيْهَا فِي السَّيْرِ فَوْقَ طَاقَتِهَا . وَرَجُلٌ مُجْهَدٌ
إِذَا كَانَ ذَا دَابَّةٍ ضَعِيفَةٍ مِنَ التَّعَبِ فَاسْتَعَارَهُ لِلْحَالِ فِي قِلَّةِ الْمَالِ . وَأَجْهَدَ

فهو مُجْهَدٌ كَمْكُورَمَ أَيَّ أَرْزَهْ أُوقِعَ فِي الْجَهْدِ أَيَّ الْمَشَقَّةِ . وفي حديثٍ مُعَاذٍ :
أَجْتَهَدُ رَأْيِي الاجْتِهَادُ : بِذَلِ الْوُسْعِ فِي طَلَبِ الْأَمْرِ وَالْمَرَادِ بِهِ رَدُّ
القَضِيَّةِ مِنْ طَرِيقِ الْقِيَاسِ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ . وهو مَجَازٌ كَمَا فِي الْأَسَاسِ
. وَالْجَهْدَانُ كَسَحْبَانِ : مَنْ أَصَابَهُ الْجَهْدُ أَيَّ الْمَشَقَّةِ وَسَمَّوْا مُجَاهِدًا .

جيد .

الْجَيْدُ بِالْكَسْرِ : الْعُنُقُ قَالَ السَّهْلِيُّ : الْجَيْدُ إِزْمًا يُسْتَعْمَلُ فِي مَقَامِ
الْمَدْحِ وَالْعُنُقُ فِي الذَّمِّ . فَتَقُولُ : صَفَعْتُ عُنُقَهُ وَلَا تَقُولُ صَفَعْتُ جَيْدَهُ . قَالَ :
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : " فِي جَيْدِهَا حَبْلٌ مِنْ مَسَدٍ " إِزْمًا جَاءَ عَلَى طَرِيقِ التَّهَكُّمِ
وَالْتَمْلِيحِ بِجَعْلِ الْحَبْلِ كَالْعِقْدِ . وَتَعَقَّبَ بِهِ الشَّهَابُ فِي شَرْحِ الشُّفَاءِ . أَوْ
مُقْلَادُهُ أَوْ مُقَدِّمُهُ وَقَدْ غَلَبَ عَلَى عُنُقِ الْمَرْأَةِ . قَالَ سِيبَوِيهٌ : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
فِعْلًا وَفُعْلًا كُسِرَتْ فِيهِ الْجِيمُ كَرَاهِيَةِ الْيَاءِ بَعْدَ الضَّمِّ . فَأَمَّا الْأَخْفَشُ فَهُوَ
عِنْدَهُ فِعْلٌ لَا غَيْرَ . جَ أَجِيدًا وَجِيْدٌ . وَالْجَيْدُ بِالتَّحْرِيكِ : طُولُهَا
وَحُسْنُهَا أَوْ دِقَّتُهَا مَعَ طُولٍ . جَيْدٌ جَيْدًا وَهُوَ أَجِيدٌ . وَحَكَى
اللَّحْدِيَانِي : مَا كَانَ أَجِيدًا وَلَقَدْ جَيْدٌ جَيْدًا . يَذْهَبُ إِلَى الذُّقْلَةِ . قَالَ : وَقَدْ
يُوصَفُ الْعُنُقُ نَفْسُهُ بِالْجَيْدِ فَيُقَالُ عُنُقٌ أَجِيدٌ كَمَا يُقَالُ عُنُقٌ أَوْقَصٌ وَهِيَ
جَيْدَاءُ : طَوِيلَةُ الْعُنُقِ حَسَنَتُهُ لَا يُنْعَتُ بِهِ الرَّجُلُ . وَقَالَ الْعَجَّاجُ :
تَسْمَعُ لِلْحَلَايِ إِذَا مَا وَسَّوَسَا ... وَارْتَجَّ فِي أَجِيدَاهَا وَأَجْرَسَا